

مرسوم سلطاني
رقم ٨٥/٢٩
بضم عضواى مجلس موارد المياه

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٦/٦٢ باعادة تشكيل مجلس موارد المياه .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : يعين وزير البيئة عضوا بمجلس موارد المياه .

مادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

صدر في : ٧ جمادى الثاني سنة ١٤٠٥ هـ
الموافق : ٢٨ فبراير سنة ١٩٨٥ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٠٧) .
الصادرة في ١٩٨٥/٣/٢ م .